

Distr.: General  
29 April 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون  
البندان ١٤٦ و ١٥١ من جدول الأعمال  
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات  
الأمم المتحدة لحفظ السلام  
تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار  
في جمهورية الكونغو الديمقراطية

أداء ميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية  
الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى  
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وميزانيتها المقترحة للفترة من ١ تموز/  
يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ ٤٨٦ ٤٨٦ ١٠٠	اعتمادات الفترة ٢٠١٢/٢٠١١
١ ٣٧٨ ٩٤٨ ٠٠٠	نفقات الفترة ٢٠١٢/٢٠١١
١٠٧ ٥٣٨ ١٠٠	الرصيد الحر للفترة ٢٠١٢/٢٠١١
١ ٣٤٣ ٥٩٣ ٠٠٠	اعتمادات الفترة ٢٠١٣/٢٠١٢
١ ٣٣٢ ٣٤٥ ١٠٠	النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٣/٢٠١٢ <sup>(أ)</sup>
١١ ٢٤٧ ٩٠٠	الرصيد الحر المقدر للفترة ٢٠١٣/٢٠١٢ <sup>(أ)</sup>
١ ٤٤٩ ٨٨٣ ٦٠٠	المقترح المقدم من الأمين العام للفترة ٢٠١٤/٢٠١٣
١ ٤٤٩ ٧٧٤ ٨٠٠	توصية اللجنة الاستشارية للفترة ٢٠١٤/٢٠١٣

(أ) التقديرات في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣.



## أولا - مقدمة

١ - سترتب على توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرة ٣٨ أدناه تخفيض قدره ٨٠٠ ١٠٨ دولار في الميزانية المقترحة لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/67/797 و Add.1). وقد قدمت اللجنة توصياتها وملاحظاتها بشأن مسائل محددة، حسب الاقتضاء، في الفقرات الواردة أدناه.

٢ - واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في تمويل البعثة، بممثلي الأمين العام، الذين قدموا لها معلومات وتوضيحات إضافية، بما في ذلك ردود خطية وردت في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة الاستشارية وتلك التي استعانت بها كمعلومات أساسية. ونظرت اللجنة في نسخ مسبقة من الميزانية المقترحة (A/67/797) والإضافة ذات الصلة (A/67/797/Add.1). ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة وتوصياتها المفصلة بشأن النتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وبشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام، في تقريره ذي الصلة (انظر الوثيقتين A/67/782 و A/67/780، على التوالي).

## ثانيا - تقرير أداء الميزانية عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

٣ - اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٢٩٦/٦٥ مبلغا إجمالياً ٤١٦ ٩٢٦ ٠٠٠ دولار (وصافيه ٩٤٥ ٥٠٠ ٣٨٤ دولار) للإنفاق على البعثة في الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وعلى إثر مذكرة لاحقة أبلغ فيها الأمين العام الجمعية العامة بالاحتياجات الإضافية المتوقعة الناجمة عن دعم البعثة اللوجستي لعمليتين انتخابيتين (A/66/375)، وتوصية اللجنة ذات الصلة (A/66/545)، اعتمدت الجمعية العامة مبلغاً إضافياً إجمالياً قدره ١٠٠ ٥٦٠ ٦٩ دولار (القرار ٢٥١/٦٦). وبالتالي، فإن مجموع الاعتمادات المرصودة للإنفاق على البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ يبلغ إجمالياً ٤٨٦ ٤٨٦ ١٠٠ دولار، صافيه (٤٥٤ ٥٠٥ ٦٠٠ دولار). أما النفقات للفترة ذاتها إجمالياً ٣٧٨ ٩٤٨ ٠٠٠ دولار (صافيه ٣٥٠ ٦٥٧ ٥٠٠ دولار). ويمثل الرصيد الحر الناشئ عن ذلك البالغ ١٠٧ ٥٣٨ ١٠٠ دولار بالقيمة الإجمالية نسبة قدرها ٧,٢ في المائة من مجموع الاعتمادات.

ويرد تحليل الفروق في الفرع رابعا من تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/67/613).

٤ - وكان انخفاض النفقات يُعزى أساسا إلى ما يلي:

(أ) النقل الجوي (٨٠٠ ٣٣٢ ٥٨ دولار): انخفاض الاحتياجات المتعلقة باستئجار وتشغيل ٥٤ طائرة مقارنة بما يبلغ ٦٣ طائرة مدرجة في الميزانية، الأمر الذي أدى إلى عدد ساعات طيران أقل واستهلاك أقل لوقود الطائرات؛ وسحب ثلاث طائرات ثابتة الجناحين، والتخلي عن ست طائرات ذات أجنحة دوارة؛ وتأخر تنفيذ عقد الخدمات التجارية للمطارات؛

(ب) المرافق والهياكل الأساسية (٢٠٠ ٢١٨ ١٥ دولار): انخفاض الاحتياجات المتعلقة باستئجار الأماكن واقتناء معدّات الأمن والسلامة بسبب تأجيل تنفيذ مشروع مقر البعثة المتكامل (انظر الفقرة ٢٠ أدناه)، وردّ تكاليف الاكتفاء الذاتي للبلدان المساهمة بقوات، وتوفير البعثة أماكن لإيواء القوات لدى نقل القوات إلى الجزء الشرقي من البلد، والمعدات الكهربائية والصرف الصحي ومواد التنظيف نظرا لتوافرها في المخزون الموجود. وقابلت هذا الفرق جزئيا احتياجات إضافية تتعلق بخدمات الأمن ناجمة عن الاستعانة بحراس إضافيين، واقتناء مرافق جاهزة، وارتفاع التكلفة الفعلية للوحدة من وقود الديزل، وزيادة استهلاك وقود المولدات الكهربائية؛

(ج) الموظفون الدوليون (١٠٠ ٤٣٦ ١٧ دولار): كان الرصيد غير المنفق يُعزى أساسا إلى ارتفاع معدل الشغور الفعلي، وتنقيح جداول المرتبات الدولية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ الذي خُفضت به معدلات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بنسبة ١٥ في المائة؛

(د) الوحدات العسكرية (٥٠٠ ٢١٩ ١٧ دولار): كان الرصيد غير المنفق يُعزى أساسا إلى انخفاض متوسط النشر الفعلي مقارنة بعامل تأخير النشر المدرج في الميزانية، وانخفاض تكاليف السفر بسبب تناوب ثلاث كتائب من الوحدات بتكاليف أدنى من تلك المدرجة في الميزانية، وتناوب كتيبتين من الوحدات في أفريقيا عبر مركز المراقبة المتكاملة للنقل والحركة، والعودة غير المتوقعة إلى الوطن لإحدى وحدات الطيران. وقابلت هذا الفرق جزئيا احتياجات إضافية إلى نشر معدات اثنتين من وحدات القوات وإعادة معدات وحدة الطيران إلى الوطن؛

٥ - وكانت الاحتياجات الأعلى تُعزى أساسا إلى ما يلي:

(أ) الموظفون الوطنيون (٥٠٠ ٠٩٩ ٦٠٠ دولار): كانت الاحتياجات الإضافية تُعزى أساساً إلى انخفاض معدل الشغور الفعلي بالنسبة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة، قابله جزئياً انخفاض في الاحتياجات من أجل بدل مراكز العمل الخطرة في مقاطعتي با - كونغو وإكواتور ومقاطعة شمال كاتانغا؛

(ب) وحدات الشرطة المشكّلة (٢ ٨٥٥ ٠٠٠ دولار): كانت الاحتياجات الإضافية تُعزى أساساً إلى متوسط نشر فعلي أعلى واحتياجات إضافية لتغطية رسوم الشحن لنشر إحدى وحدات الشرطة المشكّلة، لم يكن قد رُصد له أي اعتماد؛

(ج) الخدمات الطبية (٢ ٦٢٦ ٥٠٠ دولار): كانت الاحتياجات الإضافية تُعزى أساساً إلى سداد تكاليف الاكتفاء الذاتي للبلدان المساهمة بقوات الناتجة عن الزيادة في عدد أفراد الوحدات، وقابلها جزئياً انخفاض في الاحتياجات من الخدمات الطبية ناجم عن عدم تلقي فواتير من مستشفيات المستوى الرابع في بريتوريا، جنوب أفريقيا، نظير الخدمات المقدمة، والقيام بعدد أقل من العمليات المشتركة مع القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية بسبب تجميد العمليات المشتركة في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، وتوافر اللوازم من المخزون الموجود؛

(د) تكنولوجيا المعلومات (٢ ٢٧٥ ٠٠٠ دولار): كانت الاحتياجات الإضافية تُعزى أساساً إلى اقتناء بنية تحتية مكنية افتراضية واقتناء معدات تكميلية لإقامة ترابط مع المركزين العالميين للخدمات؛ وتحسين مستوى المعدات لدعم تنفيذ برنامج أوموجا في البعثة؛ وتنقيح النظم الميدانية الحالية لدعم تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقابل الفرق جزئياً انخفاض في الاحتياجات إلى تراخيص ورسوم ومجموعات برمجيات، وانخفاض الاحتياجات من قطع الغيار للمعدات الجديدة نسبياً.

٦ - ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة الاستشارية بشأن المعلومات الواردة في تقرير الأداء (A/67/613) بشأن فرادى أوجه الإنفاق، حيثما لزم، في مناقشة الميزانية المقترحة للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/67/797 و Add.1) في الفقرات الواردة أدناه.

### ثالثاً - معلومات عن الأداء خلال الفترة الحالية

٧ - أبلغت اللجنة الاستشارية أن مجموع المبالغ المقسمة على الدول الأعضاء كأعضاء مقرررة فيما يتعلق بالبعثة منذ إنشائها بلغ ٨٥٢ ٠٠٠ ٣٢٨ ١٣ دولار في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٣. وبلغت المبالغ المقبوضة حتى ذلك التاريخ ٢١ ٠٠٠ ٩٩٩ ١٢ دولار،

ليبقى بذلك رصيد غير مدفوع قدره ٣٢٩ ٨٣١ ٠٠٠ دولار. وتلاحظ اللجنة أن الرصيد النقدي للبعثة بلغ ٤٠٠ ٠٠٠ ٣٨٢ في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣، مما يغطي الاحتياطي النقدي التشغيلي لمدة ثلاثة أشهر البالغ ٤١٢ ٠٠٠ ٢٣٢ دولار (باستثناء التكاليف المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات)، ليتبقى مبلغ نقدي قدره ٩٨٨ ٠٠٠ ١٤٩ دولار<sup>(١)</sup>.

٨ - أُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن الرصيد المستحق عن المعدات المملوكة للوحدات حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ بلغ ٤٨ ٦٠٦ ٠٠ دولار. وفي ما يتعلق بتعويضات الوفاة والعجز، بلغت المبالغ المدفوعة ٦ ٥٧٩ ٠٠٠ دولار عن ١٨٣ مطالبة منذ بدء البعثة حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣. وأُبلغت اللجنة بوجود ست مطالبات بتعويضات عن وفاة وعجز لم يبت فيها. وتأمل اللجنة أن تتم على وجه السرعة تسوية جميع المطالبات التي لم يُبت فيها.

٩ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن شغل الوظائف في البعثة، عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، كان في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣ على النحو التالي:

الفترة	الوظائف المأذون بها <sup>(أ)</sup>	الوظائف المشغولة	معدل الشغور (النسبة المئوية)
المراقبون العسكريون	٧٦٠	٧٠٧	٧,٠
أفراد الوحدات العسكرية	١٩ ٨١٥	١٧ ٠٦٧	١٣,٩
شرطة الأمم المتحدة	٣٩١	٣٣٠	١٥,٦
وحدات الشرطة المشكّلة	١ ٠٥٠	١ ٠٤٥	٠,٥
<b>الوظائف</b>			
الموظفون الدوليون	١ ٠٣١	٩٥١	٧,٨
الموظفون الوطنيون	٢ ٩٥١	٢ ٧٤٦	٦,٩
<b>الوظائف المؤقتة</b>			
الموظفون الدوليون	٥٢	٤٦	١١,٥
الموظفون الوطنيون	٢١٨	١٩٥	١٠,٦
متطوعو الأمم المتحدة	٦٣٨	٥٧٠	١٠,٧
الموظفون المقدمون من الحكومات	١٣٩	١٠٣	٢٥,٩

(أ) يمثل أعلى قوام مأذون به للفترة.

(١) ويتيح المبلغ النقدي المتوافر سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بأفراد من الشرطة في موعد السداد المقرر وهو حزيران/يونيه ٢٠١٣.

١٠ - زُوِّدَت اللجنة الاستشارية بمعلومات تبين النفقات الحالية والمتوقعة للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، مع ذكر أسباب الفروق. وبلغت النفقات للفترة، في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣، ٢٩٦ ٧٠٠ ٨٦٤ دولار. وفي نهاية الفترة المالية الحالية سيبلغ مجموع النفقات المقدرة ١٠٠ ٣٤٥ ٣٣٢ ١ دولار، مقابل اعتمادات قدرها ١ ٣٤٣ ٥٩٣ ٠٠٠ دولار، ليتبقى رصيد حر متوقع قدره ٩٠٠ ٢٤٧ ١١ دولار.

## رابعاً - الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

### ألف - الولاية والنتائج المقررة

١١ - أنشأ مجلس الأمن، بموجب قراره ١٩٢٥ (٢٠١٠)، ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وكان آخر تمديد من المجلس لولاية البعثة هو تمديدتها بموجب قراره ٢٠٩٨ (٢٠١٣) حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤. وقرر المجلس أيضاً في القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣) أن تضم البعثة، لفترة مبدئية مدتها سنة واحدة وفي حدود السقف المأذون به للقوات البالغ ١٩ ٨١٥ فرداً، وبصفة استثنائية ودون أن يشكل ذلك سابقةً أو مساساً بمبادئ حفظ السلام المتفق عليها، "لواء تدخل"، يخضع للقيادة المباشرة لقائد القوة في البعثة، ويتولى المسؤولية الرئيسية عن تهديد الجماعات المسلحة ويكون هدفه الإسهام في الحد من تهديد الجماعات المسلحة لسلطة الدولة وأمن المدنيين في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية وإتاحة المجال للاضطلاع بأنشطة تحقيق الاستقرار. وستكون للواء التدخل استراتيجية خروج واضحة، وسينظر المجلس في استمرار وجود هذا اللواء في ضوء أدائه، وفي ما إذا كانت جمهورية الكونغو الديمقراطية قد أحرزت ما يكفي من التقدم في ما يتعلق بإطار السلام والأمن والتعاون وخريطة طريق وطنية لإصلاح قطاع الأمن.

### لواء التدخل

١٢ - تشير الإضافة لتقرير الأمين العام إلى أن لواء التدخل سيتألف مما مجموعه ٣ ٠٥٤ فرداً، من بينهم ٨٥٠ فرداً من أفراد الوحدات المنتشرة في منطقة البعثة بالفعل، بحيث يبقى من اللازم نشر ٢ ٢٠٤ من أفراد الوحدات الإضافيين. ومن المتوقع أن تُتاح للبعثة قدرات المراقبة اللازمة للاضطلاع بالمهام الموكلة إليها، بما في ذلك القدرات المتعلقة بحماية المدنيين، ورصد تدفق الأسلحة والأعتدة ذات الصلة عبر الحدود في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية وتقديم تقارير عن ذلك، والمشاركة، حسب الاقتضاء، في أنشطة رصد المناطق

الحدودية في الشرق التي تضطلع بها آلية التحقق المشتركة الموسعة التابعة للمؤتمر الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى. ومن المقترح أيضاً إضافة سبع طائرات (ست طائرات هليكوبتر عسكرية وطائرة واحدة ثابتة الجناحين) إلى أسطول البعثة (انظر A/67/797/Add.1، الفقرتين ٧ و ٨؛ وانظر أيضاً الفقرات ١٦ إلى ١٨ الواردة أدناه، فيما يتعلق بالمنظومات الجوية ذاتية التشغيل).

١٣ - وأبلغ المراقب المالي للجنة الاستشارية، برسالة مؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، أن من المتوقع نشر أفراد الوحدات الإضافيين ومعداتهم و الطائرات السبع الإضافية خلال الفترة الحالية، بتكلفة تقدر بمبلغ ٤٦ مليون دولار. وذكّر كذلك أن إدارة البعثة تجري استعراضاً للاحتياجات التشغيلية بهدف استيعاب تلك التكاليف الإضافية، قدر الإمكان، في حدود الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣. وسيجري الإبلاغ عن الاحتياجات الفعلية ذات الصلة في سياق تقرير الأداء للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣. وتلاحظ اللجنة الاستشارية ما تبذله البعثة من جهود لاستيعاب التكاليف الإضافية المتصلة بنشر لواء التدخل والطائرات السبع الإضافية في الفترة الحالية. وينبغي أن تنعكس أي احتياجات إضافية في تقرير الأداء للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣.

#### الميزنة القائمة على النتائج

١٤ - أبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار عن عدم وجود إطار الميزنة القائمة على النتائج الخاص بالاحتياجات الإضافية المتعلقة بلواء التدخل والطائرات السبع الإضافية للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣، بأنه بمجرد الانتهاء من صياغة مفهوم العمليات، والتوجيهات الخاصة بالقوات، والخطط التشغيلية، سيجري الإبلاغ عن الإنجازات المتوقعة والنواتج في تقرير الأداء للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، في إطار العنصر ١، الأمن وحماية المدنيين، في نطاق الإنجاز المتوقع ١-٢، إحراز تقدم في مجال التقليل من خطر الجماعات المسلحة إلى أدنى حد.

١٥ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى قرار الجمعية العامة ٢٣١/٥٥ الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يكفل، عند عرض الميزانية البرنامجية، إدراج الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، حيثما أمكن، لقياس الإنجازات المتحققة في تنفيذ برامج المنظمة. وطلبت الجمعية إلى الأمين العام في القرار ٢٧٦/٦١ أن يقوم بإعداد ميزانيات عمليات حفظ السلام في امتثال تام لقرارها ٢٣١/٥٥، وأن يدرج الجوانب التشغيلية واللوجستية والمالية على نحو تام في مرحلة تخطيط عمليات حفظ السلام عن طريق الربط بين الميزنة القائمة على النتائج وخطط تنفيذ ولايات عمليات حفظ السلام. وفي حين أن اللجنة تدرك مدى قصر الإطار الزمني المتاح لإعداد إضافة للميزانية المقترحة نظراً لأن قرار مجلس الأمن ٢٠٩٨ (٢٠١٣) لم يصدر إلا مؤخراً، فهي تشدد على أن إطار الميزنة

القائمة على النتائج أداة هامة لقياس الأداء في تنفيذ الولاية، وأن عرض الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز في نهاية الفترة المالية سيتعارض مع هذا الغرض. ولهذا السبب، ودون المساس بطلب الموارد للبعثة الوارد في الإضافة، تعتبر اللجنة أن الإضافة لتقرير الأمين العام أمر غير مُرضٍ، وتؤكد أنه لا ينبغي أن يشكل سابقة. ولذلك توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، في أقرب وقت ممكن، إطار الميزنة القائمة على النتائج وأن يدرج فيه الاحتياجات الإضافية المتعلقة بلواء التدخل والطائرات السبع الإضافية. وعلاوة على ذلك، فإن اللجنة الاستشارية على ثقة من أن الأمين العام سيكفل أن تتضمن جميع الميزانيات المقترحة المقبلة إطار الميزنة القائمة على النتائج، وفقاً لقراري الجمعية العامة ٢٣١/٥٥ و ٢٧٦/٦١.

### المنظومات الجوية الذاتية التشغيل

١٦ - يأذن مجلس الأمن، في قراره ٢٠٩٨ (٢٠١٣)، باستخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل لرصد تنفيذ حظر توريد الأسلحة، بما في ذلك مراقبة تدفق الأفراد العسكريين والأسلحة والأعتدة ذات الصلة عبر الحدود الشرقية لجمهورية الكونغو الديمقراطية وتقديم تقارير عن ذلك. وتتضمن الميزانية المقترحة اعتمادات للتنفيذ المقترح للمشروع النموذجي المتعلق بنشر منظومات جوية ذاتية التشغيل لتوفير قدرة على المراقبة على مدار الساعة، من أجل تمكين مقر البعثة من الفهم الدقيق لأي عاملٍ يمكن أن يعرض للخطر القدرة على إنجاز تنفيذ ولاية البعثة، والمساعدة على تأكيد وجود الجماعات المتمردة أو نفيه. ويشير تقرير الميزانية إلى أن المنظومات الذاتية التشغيل لها قدرة على العمل فوق المياه، وعلى الاتصال مع مواقع القوات البرية ومع المقر، وعلى العمل فوق التضاريس الجبلية وتحت الأمطار الغزيرة مع إتاحة تصوير آني بالفيديو يتضمن البيانات عن الإحداثيات المرجعية المتعلقة بالتحركات المحتملة للعناصر المسلحة والمشردين داخلياً، مما يُعزز قدرات البعثة في مجال حماية السكان (A/67/797، الفقرة ٢٠).

١٧ - وزُودت اللجنة، عند الاستفسار، بالرسالتين المتبادلتين بين الأمين العام ورئيس مجلس الأمن (S/2013/43 و S/2013/44). ويشير الأمين العام في رسالته إلى ضرورة إتاحة قدرات إضافية في مجال المعلومات من أجل تجميع المعلومات وتحليلها ونشرها مسبقاً لتحسين تقدير الحالة، وهيئة المجال لاتخاذ القرار في الوقت المناسب. ويشمل ذلك معدات التصوير الخارجي/المعدات الإلكترونية وما يرتبط بها من قدرات تحليلية، ولا سيما قدرات المراقبة، من قبيل القدرات التي تتيحها المنظومات الجوية الذاتية التشغيل. أما رئيس مجلس الأمن فيشير في رسالته إلى أن أعضاء مجلس الأمن يلاحظون أن اختبار استخدام البعثة لـ "معدات التصوير



الخارجي/المعدات الإلكترونية وما يرتبط بها من قدرات تحليلية، ولا سيما قدرات المراقبة من قبيل القدرات التي تتيحها المنظومات الجوية الذاتية التشغيل“ يتماشى مع اعتزام الأمانة العامة استخدام أصول لتحسين الإلمام بالحالة، إن كانت تلك الأصول متوافرة، حسب كل حالة على حدة ودون الإخلال بمواصلة هيئات الأمم المتحدة المعنية نظرها في الآثار القانونية والمالية والتقنية المترتبة على استخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل. وتأمل اللجنة الاستشارية أن توضع جميع الترتيبات اللازمة قبل نشر المنظومات الجوية الذاتية التشغيل.

١٨ - وفيما يتعلق بتكلفة المنظومات الجوية الذاتية التشغيل، أُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن التكاليف المقدرة البالغة ١٥ مليون دولار تستند إلى تكلفة شراء نظام ذاتي التشغيل أساسي، وإدخاله في منطقة العمليات، واحتياجاته التشغيلية الأساسية في سنة خدمته الأولى (على سبيل المثال، تهيئته في الميدان وتدريب مختلف موظفي البعثة وغير ذلك من المسائل الإدارية). ويستند هذا التقدير إلى دراسة سابقة للسوق. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن البيانات التي ستحصل عليها المنظومات الجوية الذاتية التشغيل ستكون ملكاً للأمم المتحدة.

#### تقديم الدعم للانتخابات

١٩ - يذكر الأمين العام أن البعثة ستواصل تقديم الدعم التقني واللوجستي للجنة الانتخابية الوطنية المستقلة من أجل إجراء انتخابات مجلس الشيوخ وانتخابات حكام المقاطعات والانتخابات المحلية وفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٠٥٣ (٢٠١٢). ويُشار أيضاً إلى أن الميزانية المقترحة لا تتضمن، باستثناء ١٠٦ وظائف مؤقتة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، موارد لتغطية تكاليف الدعم اللوجستي للانتخابات لمجلس الشيوخ وانتخابات حكام المقاطعات والانتخابات المحلية، المتوقع أن تجرى خلال الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ (A/67/797، الفقرة ١٨). وأُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار عن إمكانية طلب موارد لتغطية الاحتياجات الإضافية خلال الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، بأن الأمين العام قد يحتاج، رهناً بتحديد الجدول الزمني للانتخابات وتلقي طلب محدد من حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، إلى استشارة الهيئات التداولية بشأن إتاحة الموارد الإضافية ذات الصلة. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تبذل البعثة قصارى جهدها لاستيعاب هذه الاحتياجات الإضافية إلى أقصى حد ممكن. وفي حالة الحاجة إلى إتاحة موارد إضافية لتقديم الدعم التقني واللوجستي للانتخابات لمجلس الشيوخ وانتخابات حكام المقاطعات والانتخابات المحلية في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، ينبغي أن تنعكس هذه الموارد الإضافية في طلب يُقدّم إلى الجمعية العامة.

## مقر البعثة المتكامل

٢٠ - يشير الأمين العام في الفقرة ٢٠ من تقريره عن الميزانية المقترحة (A/67/797) إلى أن البعثة ستواصل التخطيط لمشروع تشييد مقر البعثة المتكامل بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، وذلك رهناً باستعراض مقر الأمم المتحدة للتقرير الذي أعده أحد الاستشاريين المستقلين، وموافقة المقر عليه. وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن مشروع مقر البعثة المتكامل قد ألغي، لأن البعثة أكملت بالفعل نقل الموارد البشرية والمهام المتعلقة بالمعاملات المالية إلى مركز الخدمات الإقليمي، ويقوم العنصر الفني وعنصر الدعم بإعادة نشر الموارد من المناطق غير المتضررة من النزاع المسلح إلى المناطق المتضررة منه، مما يقلل الحاجة إلى حيز المكاتب في كينشاسا. وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه، عدا عن تكاليف التعاقد مع استشاري مستقل لإجراء استعراض وافٍ للمشروع، لم تُستخدم أي موارد أخرى في هذا الصدد. وأبلغت اللجنة كذلك بأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد قام في الآونة الأخيرة بإطلاق مشروع مماثل في كينشاسا ويسعى إلى إشراك البعثة في تطويره. وتشير اللجنة إلى تاريخ هذا المشروع كما هو وارد في تقريرها السابق عن البعثة، وتشير على الخصوص إلى أن الاحتياجات المتعلقة به لم تُدرج في الميزانية المقترحة ذات الصلة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١، وأن اللجنة أبلغت أثناء نظرها في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٣/٢٠١٢ بأن المشروع قد عُلق (A/66/718/Add.14، الفقرات ٤٩-٥٢). وتشير اللجنة أيضاً إلى أن تأييدها السابق لمواصلة المشروع كان يستند إلى فهمها أن فريق الأمم المتحدة القطري سيحصل على مياحي البعثة إذا أنهيت البعثة قبل الفترة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ (A/65/743/Add.8، الفقرة ٥١). ولذلك ترحب اللجنة الاستشارية بإطلاق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمشروع مماثل، وذلك لأنها ما زالت ترى جدوى إنشاء مقر متكامل للبعثة. بيد أنها تأسف لعدم اتباع الإجراءات السليمة في طلب الحصول على إذن من الهيئات التداولية فيما يتعلق بمشروع مقر البعثة المتكامل، ولعدم خضوع المشروع لتخطيط مسبق أفضل.

## باء - تعاون البعثة على الصعيد الإقليمي والشراكات

٢١ - يشير تقرير الأمين العام إلى أن البعثة ستواصل العمل بتكامل وتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، لا سيما لتنفيذ واستعراض إطار الأمم المتحدة الانتقالي ودعم الفريق القطري في تنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧. وستواصل البعثة أيضاً دعم وتشجيع وضع المشاريع المشتركة وإنشاء فرق التنفيذ المشتركة وجهود الاتصال مع فريق الأمم المتحدة القطري على أساس توحيد الأداء (A/67/797، الفقرة ٢٤). وإضافة إلى ذلك، من المتوقع أن تتعاون البعثة مع المبعوث الخاص لمنطقة

البحيرات الكبرى للوفاء بالالتزامات الوطنية لإطار السلام والأمن والتعاون (A/67/797/Add.1، الفقرة ١٠).

## جيم - الاحتياجات من الموارد

٢٢ - تبلغ الميزانية المقترحة للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ ما إجماليه ٦٠٠ ٨٨٣ ٤٤٩ دولار، أي ما يمثل زيادة قدرها ٦٠٠ ٢٩٠ ١٠٦ دولار، أي بنسبة ٧,٩ في المائة، بالقيمة الإجمالية، مقارنة بالاعتماد البالغ ٥٩٣ ٠٠٠ ١٣٤٣ دولار للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الزيادة المقترحة في الموارد للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ ستبلغ ٥٠٠ ٥٣٨ ١١٧ دولار وذلك مقارنة بالنفقات المتوقعة البالغة ١٠٠ ٣٣٢ ٣٤٥ دولار للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ (الفقرة ١٠ أعلاه). وتغطي الميزانية المقترحة تكاليف النشر المقرر لما يبلغ ٧٦٠ مراقبا عسكريا، و ١٩ ٨١٥ من أفراد الوحدات العسكرية، و ٣٩١ من ضباط شرطة الأمم المتحدة، و ١ ٠٥٠ من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة، و ١٣٩ من الموظفين المقدمين من الحكومات، و ١ ١٢١ موظفا دوليا (بما في ذلك ٤٤ وظيفة مؤقتة)، و ٣ ١٦٨ موظفا وطنيا (بما في ذلك ٢١٣ وظيفة مؤقتة) و ٦٣٦ من متطوعي الأمم المتحدة.

٢٣ - ويرد تحليل للفروق في تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة. ومن الفروق الرئيسية في الموارد ما يلي:

(أ) زيادة في الاحتياجات تحت بند الوحدات العسكرية (٩٠٠ ٠٠٢ ٤٠ دولار) تعزى أساسا إلى الزيادة في الاعتمادات المخصصة لحصص الإعاشة، الناجمة عن نشر ٢ ٢٠٤ من أفراد وحدات إضافية تابعة للواء التدخل وعن تنقيح شروط عقد تسليم حصص الإعاشة؛ وزيادة الاعتماد المخصص للتسديدات بالمعدلات القياسية إلى الحكومات المساهمة بقوات مقابل تكاليف القوات والمعدات المملوكة للوحدات وتكاليف الشحن والتكاليف ذات الصلة لنشر معدات خمس وحدات جوية (A/67/797/Add.1، الفقرة ١٤)؛

(ب) زيادة في الاحتياجات تحت بند النقل الجوي (٦٠٠ ٨٢٧ ٤٢ دولار) تعزى أساسا إلى النشر الكامل لسبع طائرات إضافية لدعم الأنشطة التي كُلف بها لواء التدخل، مما يؤدي إلى ازدياد الاحتياجات لتغطية تكاليف الاستئجار والتشغيل والاحتياجات ذات الصلة من وقود الطائرات؛ والتنفيذ التجريبي لنشر منظومات جوية ذاتية التشغيل في البعثة (A/67/797/Add.1، الفقرة ١٨)؛

(ج) زيادة في الاحتياجات تحت بند المرافق والهياكل الأساسية (٤٠٠ ٠٩٨ ١٣ دولار) تعزى أساساً إلى زيادة التسديدات بالمعدلات القياسية إلى الحكومات المساهمة بقوات عن الاكتفاء الذاتي على أساس النشر الكامل لما يبلغ ٢٠٤ ٢٠٤ من أفراد وحدات إضافية تابعة للواء التدخل؛ وزيادة الاعتماد المخصص لوقود المولدات من أجل تلبية احتياجات لواء التدخل وتنفيذ عقد تسليم الوقود؛ وخدمات التشييد، بما في ذلك احتياجات مركز الخدمات الإقليمي؛ واقتناء ٣٣ وحدة إضافية لتنقية المياه، ومعدات إطفاء الحرائق، ومعدات الدفاع الميداني؛ وخدمات الصيانة وخدمات التعديل والتجديد ذات الصلة بنشر لواء التدخل (الفقرة ١٦)، A/67/797/Add.1؛

(د) زيادة في الاحتياجات تحت بند الموظفين الدوليين (٣ ٨٥٦ ٥٠٠ دولار) تعزى إلى تطبيق عامل شعور نسبته ١٣ في المائة، مقارنة بتطبيق نسبة قدرها ١٢ في المائة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣؛ وانخفاض الاعتماد المقدر لتكاليف الموظفين العامة؛ وحساب مرتبات ٢٣ موظفاً دولياً في مركز الخدمات الإقليمي على أساس جدول المرتبات في عنتيبي. وتقابل الفرق جزئياً الاحتياجات الإضافية المتعلقة ببدل الخطر نتيجة لارتفاع مبلغ بدل الخطر من ١ ٣٦٥ دولاراً للفرد شهرياً في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ إلى ١ ٦٠٠ دولار في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤. (الفقرة ٨١)، A/67/797/Add.1.

## ١ - الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤	الفرق
المراقبون العسكريون	٧٦٠	٧٦٠	-
أفراد الوحدات العسكرية	١٩ ٨١٥	١٩ ٨١٥	-
شرطة الأمم المتحدة	٣٩١	٣٩١	-
وحدات الشرطة المشكّلة	١ ٠٥٠	١ ٠٥٠	-
المجموع	٢٢ ٠١٦	٢٢ ٠١٦	-

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/القوام المقترح.

٢٤ - تبلغ الاحتياجات المقدرة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة للفترة من ١ تموز/بوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ ما قدره ٥٥٦ ٢١٢ ٥٠٠ دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٥٠٠ ٥٧٢ ٤٢ دولار، أي بنسبة قدرها ٨,٣ في المائة، مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. والزيادة المقترحة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ تعزى أساساً إلى الوحدات العسكرية على النحو المبين في الفقرة ٢٣ (أ) أعلاه.

٢٥ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة.

## ٢ - الموظفون المدنيون

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤	الفرق
الموظفون الدوليون	١٠٦٨	١٠٧٧	٩
الموظفون الوطنيون	٢٩٦٠	٢٩٥٥	(٥)
الوظائف المؤقتة	٢٧٠	٢٥٧	(١٣)
متطوعو الأمم المتحدة	٦٣٨	٦٣٦	(٢)
الأفراد المقدمون من الحكومات	١٣٩	١٣٩	-
<b>المجموع</b>	<b>٥٠٧٥</b>	<b>٥٠٦٤</b>	<b>(١١)</b>

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/القوام المقترح.

٢٦ - تبلغ الاحتياجات المقدرة للموظفين المدنيين للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ ما قدره ٨٠٠ ٨٠٧ ٣١٠ دولار، وهو ما يمثل نقصاناً قدره ٢٠٠ ٥٥٧ ١ دولار، أي بنسبة قدرها ٠,٥ في المائة، مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. ويطبق عامل شغور نسبته ١٣ في المائة على التقديرات الخاصة بالموظفين الدوليين (مقارنة بعامل شغور نسبته ١٢ في المائة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣)، ونسبته ١٤ في المائة لموظفي الفئة الفنية (مقارنة بعامل شغور نسبته ٢٥,٠ في المائة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣)، ونسبته ٥ في المائة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة (مثل نفس النسبة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣).

٢٧ - وتتصل الفروق الرئيسية بانخفاض الاحتياجات تحت بند الموظفين الدوليين كما ورد في الفقرة ٢٣ (د) أعلاه؛ واحتياجات إضافية تحت بند الموظفين الوطنيين (٤٠٠ ١٥٥ ٢ دولار) تعزى أساساً إلى تغيير السياسة المتعلقة باستحقاق بدل الخطر للموظفين الوطنيين أثناء وجودهم في منطقة البعثة وتطبيق عامل شغور أقل لموظفي الفئة الفنية الوطنيين.

٢٨ - ويرد في تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة وصف مفصل لملاك الموظفين المقترح تحت كل عنصر (انظر A/67/797، الفقرات ٢٦-٦٠). وتشمل التغييرات الرئيسية في ملاك الموظفين ما يلي:

(أ) اقتراح تحويل ١٦ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة تتألف من ١٢ وظيفة في الفريق المعني بالسلوك والانضباط و ٤ وظائف في قسم إدارة الممتلكات والمعدات المملوكة للوحدات؛

(ب) نقل ٦٠ وظيفة وإلغاء ١٤ وظيفة نتيجة لنقل مهام الموارد البشرية والشؤون المالية إلى مركز الخدمات الإقليمي؛

(ج) إعادة انتداب وظيفة كبير موظفي الإمدادات إلى بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لأن الوظيفة كانت مخصصة بصفة مؤقتة لمركز الخدمات الإقليمي (A/67/797، الفقرة ٢١). وقيل إن ملاك الموظفين المقترح سيوفر أيضا قدرة كافية على دعم النشر الأولي للواء التدخل والتصدي لأي عواقب يُحتمل أن تترتب على التدخل العسكري للواء، بما في ذلك العواقب المتصلة بتزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (A/67/797/Add.1، الفقرة ٩).

٢٩ - وفيما يتعلق باقتراح تحويل ١٢ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة في الفريق المعني بالسلوك والانضباط، يفيد الأمين العام بأن عدد ادعاءات سوء السلوك والاستغلال والانتهاك الجنسيين التي لم يبت فيها في بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية لا يزال مرتفعا، لأن مرور الادعاءات المبلغ عنها عبر عمليات التحقيق والمراجعة والمعاقبة والاستئناف يستغرق عدة سنوات بصفة عامة. ومراعاة لعبء العمل الذي يضطلع به الفريق المعني بالسلوك والانضباط والطابع المستمر لمهامه، يقترح تحويل ١٢ وظيفة مؤقتة إلى وظائف ثابتة (A/67/797، الفقرة ٤٢). وأبلغت اللجنة لدى الاستفسار أن التعيينات المحددة المدة في الوظائف تتيح للبعثة فرصة أكبر لاجتذاب الموظفين ذوي الخبرة ذات الصلة والمهارات الملائمة المطلوبة لأداء هذه الوظائف الهامة والاحتفاظ بهم.

٣٠ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على ملاك الموظفين الذي اقترحه الأمين العام.

٣١ - وفيما يتعلق بادعاءات سوء السلوك والاستغلال والانتهاك الجنسيين التي لم يُبت فيها، تلاحظ اللجنة الاستشارية استمرار ارتفاع عدد الادعاءات التي لم يبت فيها وتحت البعثة على بذل كل ما في وسعها لخفض عدد تلك الادعاءات. وتقدم اللجنة الاستشارية مزيدا من التعليقات بشأن مسألة الاستغلال والانتهاك الجنسيين في بعثات حفظ السلام في سياق تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/67/780).

## ٣ - التكاليف التشغيلية

اعتمادات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣	التكاليف المقترحة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤	الفرق
٥١٧ ٥٨٨ ٠٠٠	٥٨٢ ٨٦٣ ٣٠٠	٦٥ ٢٧٥ ٣٠٠

٣٢ - تبلغ الاحتياجات التشغيلية المقدرة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ ما مقدار ٥٨٢ ٨٦٣ ٣٠٠ دولار، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٦٥ ٢٧٥ ٣٠٠ دولار، أي بنسبة قدرها ١٢,٦ في المائة، مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

٣٣ - وتعزى الزيادة في المقام الأول إلى ازدياد الاحتياجات تحت بندي النقل الجوي والمرافق والهياكل الأساسية على النحو المفصل في الفقرة ٢٣ (ب) و (ج) أعلاه.

## عقود تسليم الوقود

٣٤ - لدى الاستفسار عن التكاليف المرتبطة بتنفيذ عقود تسليم الوقود، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن التكاليف الفعلية المتكبدة، حتى تاريخه، لتجهيز وتشغيل وصيانة ثلاثة عقود لتسليم الوقود تبلغ ٨١,٨ مليون دولار، تتألف من مبلغ قدره ٣١,٦ مليون دولار لرسم التجهيز و ٥٠,٢ مليون دولار لرسم التشغيل والصيانة. وبسبب التحديات الجغرافية الواسعة النطاق في جمهورية الكونغو الديمقراطية، يشترط على العديد من المتعهدين توفير المجموعة الكاملة من الوقود والخدمات الضرورية في جميع نقاط تقديم الخدمات. وأبلغت اللجنة كذلك بأن من مزايا عقود التسليم الحالية ما يلي: تخفيض عدد الموظفين المدنيين (٤٢ وظيفة ثابتة)؛ وتحقيق وفورات سنوية تبلغ حوالي ١٣ مليون دولار من الإسناد اليومي لمهمة مراقبة الحركة والعتاد الجوي والموظفين من أجل نقل الوقود في جميع أنحاء جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى؛ وتحقيق وفورات تبلغ حوالي ١٥٠ ٠٠٠ دولار في اليد العاملة وأصول الوحدات التي تُستخدم لجلب الوقود من العقود المحلية السابقة والموارد الداخلية للبعثة؛ وزيادة مخزونات الوقود التي تكفل قدرة تشغيلية لمدة ١٥ يوما واحتياطيات محلية (موقعية) لمدة ٣٠ يوما وإنشاء قدرات الاحتياطي الاستراتيجي من الوقود التي توفر كمية إضافية من منتجات الوقود في المواقع الرئيسية داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأبلغت اللجنة أيضا بأن البعثة قد تمكنت بفضل تلك العقود من مواصلة عملياتها دون انقطاع بدرجة من الطمأنينة بشأن إمدادات الوقود أكبر من الطمأنينة التي كانت لديها في الفترات السابقة. وأجرت إدارة الدعم الميداني دراسات مستقلة مفصلة خارجية لاستشاريين عن تكاليف وفوائد عقود التسليم مقابل نظم التشغيل الداخلي والنظم

المختلطة، واختيرت البعثة لإبرام عقد تسليم استنادا إلى حجمها ومدى تعقيد عملياتها والصعوبات الكبيرة التي واجهتها في الماضي مع المتعاقدين المحليين في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوجه قصور المنطقة في مجال توريد السلع الأساسية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية ارتفاع تكاليف عقود تسليم الوقود وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام توفير تحليلات جدوى تكاليف عقود التسليم التي أبرمتها إدارة الدعم الميداني. وتقدم اللجنة الاستشارية مزيدا من التعليقات بشأن مسألة عقود التسليم في بعثات حفظ السلام في سياق تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/67/780).

### خدمات التشييد

٣٥ - تتضمن الميزانية المقترحة طلب مبلغ قدره ٨١٨ ٠٠٠ ٤ دولار للإنفاق على خدمات التشييد، وهو ما يمثل زيادة قدرها ١٠٠ ٠٠٠ ٢ دولار (أي ٧١,٠ في المائة) عن المبلغ المخصص للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣ وهو ٩٠٠ ٨١٧ ٢ دولار. وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار بأن مخصصات الفترة ٢٠١٣/٢٠١٢ البالغة ٢,٨ مليون دولار تشمل ٠,٨ مليون دولار للإنفاق على حفر آبار المياه وتشييد أسوار المطارات للبعثة؛ ومليون دولار من أجل تشييد مبنى مكثي، ومركز للبيانات، وتوفير شبكة إمداد ومرافق أفقية من أجل مركز الخدمات الإقليمي. وأبلغت اللجنة كذلك بأن مركز الخدمات الإقليمي طلب في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ اعتماد مبلغ ٧,٦ ملايين دولار للإنفاق على المشاريع التالية: تشييد مبنيين إضافيين للمكاتب (٣,٤ ملايين دولار)؛ وتشييد مركز تدريبي (٢,٥ مليون دولار)؛ وحصص مركز الخدمات الإقليمي (١,٧ مليون دولار) في أعمال التحسين على نطاق القاعدة التي أصبحت ضرورية نتيجة لنمو عدد الموظفين في قاعدة الدعم في عنيتي. وتعكس ميزانية مركز الخدمات الإقليمي مجموع حافظة الموارد المطلوبة لأعمال التشييد؛ وتمثل المبالغ المدرجة في ميزانية البعثة حصة البعثة في احتياجات مركز الخدمات الإقليمي من الموارد على أساس نسبي.

٣٦ - وفيما يتعلق بالمخصصات المقترحة للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، أبلغت اللجنة الاستشارية لدى الاستفسار بأن التقدير الإجمالي البالغ ٨١٨ ٠٠٠ ٤ دولار للإنفاق على خدمات التشييد يشمل ما يلي: (أ) ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لمشاريع الحفر لاستخراج المياه على نطاق البعثة؛ و (ب) مليونان من الدولارات لتشييد أسوار المطارات في بونيا وغوما وبوكافو؛ و (ج) ٢ ٣١٨ ٠٠٠ دولار لتشييد المباني المكتبية لمركز الخدمات الإقليمي. وتقدم اللجنة



مزيدا من التعليقات على مسألة خدمات التشييد في بعثات حفظ السلام في سياق تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/67/780).

### التدريب

٣٧ - تتضمن الميزانية المقترحة مبلغاً قدره ٢ ٨٤٩ ٩٠٠ دولار للتدريب في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ (انظر الوثيقة A/67/797، الفقرة ٦٦). وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن أنشطة التدريب التي تشمل مشاركين من مختلف الوحدات التنظيمية للبعثة يمكن الجمع بينها للحد من التكاليف المتصلة بالسفر. وأبلغت اللجنة كذلك بأن المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة يبذل كافة الجهود لترشيد أنشطة التدريب، قدر الإمكان، بهدف التقليل إلى أدنى حد من تكاليف السفر والتكاليف ذات الصلة، مع مراعاة أن هناك حداً أقصى لعدد المشاركين الذين يمكن استيعابهم في أنشطة التدريب هذه في ضوء الاحتياجات التشغيلية وبالنظر إلى القدرة الداخلية على توفير التدريب. وتشدد اللجنة الاستشارية على ضرورة استخدام الموارد التدريبية على نحو فعال من حيث التكلفة، وهي تأمل أن تبذل البعثة كل الجهود الممكنة لترشيد تنفيذ برنامجها التدريبي.

٣٨ - ويشير تقرير الأمين العام إلى أن عدد الموظفين الدوليين المقترح حصولهم على تدريب خارجي هو ١٤١ موظفاً في الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، مقارنة بما يبلغ ٥٧ موظفاً في الفترة ٢٠١١/٢٠١٢ و ٩١ موظفاً في الفترة ٢٠١٢/٢٠١٣ (انظر A/67/797، الفقرة ٦٧). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقرير لا يقدم أي تبرير للزيادة المقترحة، وتلاحظ أيضاً أن الزيادة المقترحة في التدريب الخارجي مرتفعة بشكل غير متناسب مقارنةً بالزيادة المقترحة في عدد الموظفين الدوليين (انظر الجدول في الفرع رابعا - جيم - ٢ أعلاه). وهذه الأسباب، توصي اللجنة الاستشارية بالإبقاء على المستوى الحالي للموارد اللازمة للتدريب الخارجي للموظفين الدوليين.

٣٩ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة في إطار التكاليف التشغيلية وذلك رهنا بالتوصية الواردة في الفقرة ٣٨ أعلاه.

## خامسا - مسائل أخرى

### مركز الخدمات الإقليمي

٤٠ - يشير تقرير الميزانية المقترحة إلى تعزيز مهام التمويل والموارد البشرية في مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي خلال الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ من أجل موازنة عمليات الخدمات

المشتركة في المركز مع نموذج أوموجا وتنفيذ نظام إنسبيرا في إطار زيادة السلطات المفوضة للبعثات (انظر أيضا الفقرة ٢٨ (ب) أعلاه). وستواصل البعثة التركيز على تحسين تقديم الخدمات والسعي إلى تحقيق وفورات الحجم بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ومكتب الأمم المتحدة في بوروندي، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، ومكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال (انظر A/67/797، الفقرة ٢٣).

### إجراءات المتابعة المتخذة بخصوص توصيات مجلس مراجعي الحسابات

٤١ - يرد موجز لإجراءات المتابعة المتخذة بخصوص توصيات مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة المتعلقة بالفترة ٢٠١٠/٢٠١١ (انظر A/66/5 (Vol II)، الفصل الثاني) في الفرع خامسا - جيم من تقرير الميزانية المقترحة. وفيما يتعلق بتوصية المجلس بشأن الحصول على الموافقة المسبقة على عمليات إعادة التوزيع ورصد تلك العمليات واستعراضها قبل تكبد نفقات، يذكر التقرير أن جميع طلبات إعادة التوزيع في إطار التكاليف التشغيلية تكون وفقا للسياسة المتعلقة بإدارة مخصصات بعثات حفظ السلام التي تمنح مديري/رؤساء دعم البعثات مرونة وسلطات ومسؤوليات موسعة بخصوص إدارة الموارد المالية في البعثات. ويُذكر أن زيادة المرونة تتيح أيضا للبعثات إمكانية تحديد أولويات الموارد وفقا لأوجه الكفاءة التي تتحقق في إنجاز النواتج وللفعالية في إنجاز الولايات المنوطة بها. وفيما يتعلق بالمشتريات وتقسيم منح العقود، يشير التقرير إلى أن البعثة قد اتخذت الخطوات اللازمة لكفالة عدم تقسيم العقود وامتثالها جميعاً لأحكام دليل المشتريات. وصدر أمر بإخضاع جميع التوصيات المتعلقة بتقسيم العقود لاستعراض كبير موظفي المشتريات وموافقته عليها. وتلاحظ اللجنة الاستشارية التدابير التي اتخذتها بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي من أجل تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات.

### البرنامج البيئي

٤٢ - أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن السياسات البيئية للبعثة توفر التوجيهات الإجرائية بشأن تقييمات خط الأساس البيئي لمواقع البعثة، وإدارة النفايات الصلبة والمياه العادمة، وحماية الأنواع البيولوجية والمواقع التاريخية، والاعتبارات البيئية في ما يتعلق بعمليات الشراء، وإجراءات التصرف في الممتلكات، والتوعية البيئية. وبالنسبة لإعادة تدوير النفايات، وضعت البعثة إجراءات تشغيل موحدة لتصنيف فصل النفايات والتخلص منها، وتعزز المبادرة إلى إعادة تدوير النفايات في المدن الرئيسية بدءا بكينشاسا. وبالنسبة للتصرف

في الممتلكات، وضعت البعثة إجراءات تشغيل موحدة بشأن التخلص من النفايات الخطرة مع نظام واضح لجمع النفايات الخطرة وتخزينها والتخلص منها. وفي الوقت الراهن، هناك ١٣ عقداً للتخلص من النفايات.

٤٣ - وفيما يتعلق بالإمداد بالكهرباء، أُبلغت اللجنة الاستشارية لدى الاستفسار بأن ١٥ في المائة من احتياجات البعثة من الكهرباء توفرها الشبكة الوطنية في حين أن ٨٥ في المائة من تلك الاحتياجات توفرها المولدات الكهربائية المملوكة للأمم المتحدة أو المملوكة للوحدات. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن المؤسسة الوطنية للكهرباء هي الجهة الوحيدة القادرة على الإمداد بما يبلغ ٣ إلى ٤ ساعات من الكهرباء في اليوم في أغلبية المواقع (باستثناء كينشاسا)، وبالتالي تواصل البعثة الاعتماد على المولدات الكهربائية المملوكة للأمم المتحدة والمملوكة للوحدات. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تواصل البعثة بذل الجهود الرامية إلى زيادة إمدادات الكهرباء من الشبكة الوطنية إلى أقصى حد ممكن.

## سادساً - الاستنتاجات

٤٤ - يرد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتعلق بتمويل البعثة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ في الفرع خامساً من تقرير أداء الميزانية (A/67/613). وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يقيد لحساب الدول الأعضاء الرصيد الحر البالغ ١٠٠ ٥٣٨ ١٠٧ دولار عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، فضلاً عن الإيرادات/التسويات الأخرى البالغة ٧٠٠ ٥٧٣ ١٩ دولار عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

٤٥ - وترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ في الفرع رابعاً من الإضافة لتقرير الميزانية المقترحة (A/67/797/Add.1). وتوصي اللجنة الاستشارية بما يلي:

(أ) اعتماد مبلغ قدره ٨٠٠ ٧٧٤ ٤٤٩ دولار للإنفاق على البعثة ونشر لواء التدخل للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤؛

(ب) قسمة مبلغ قدره ١٠٠ ٣٣١ ٠٨٧ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤ كأنبصة مقررة؛

(ج) قسمة مبلغ قدره ٧٠٠ ٤٤٣ ٣٦٢ دولار للفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ بمعدل شهري قدره ٥٦٦ ٨١٤ ١٢٠ دولاراً كأنبصة مقررة، إذا قرر مجلس الأمن أن تستمر ولاية البعثة.

## الوثائق

- أداء ميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/67/613)
- ميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/67/797)
- الاحتياجات الإضافية لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/67/797/Add.1)
- تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2013/96)
- تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (A/66/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)
- تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/67/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/67/780).
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن أداء ميزانية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وميزانيتها المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ (A/66/718/Add.14)
- قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٦٥ و ٢٥١/٦٦
- قرار مجلس الأمن ٢٠٥٣ (٢٠١٢) و ٢٠٩٨ (٢٠١٣)